Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ (١)

وقوله تعالى :

﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾ (٢)

☆ ☆ ☆

ولعل من الجدير بالملاحظة أن البيان القرآنى عندما تحدث عن الإذن بالقتال للرسول - ﷺ - والذين آمنوا معه قد أوضح دوافع هذا الإذن ، وأنها لدفع الظلم عن أولئك المقهورين ، الذين أُخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله .. وهذا لون جديد فى بيان حكمة مشروعية القتال دفاعاً عن العقيدة المضطهدة ، والتى حال المشركون بين المسلمين وبين ممارستها فى ديارهم .

فليس القتال طمعاً فى أرض الآخرين ، ولا عدواناً عليهم ولكنه فقط لمجرد الوصول إلى حرية العبادة والتمكن من ممارسة الدين الذى ارتضوه لأنفسهم وارتضاه لهم الله .

---

(١) الحج : الآيات ٣٩ - ٤١ .

(٢) الأنفال : الآية ٣٩ .